الجمهورية التونسية

وزارة المالية

الإدارة العامة للديوانة

الإدارة الجهوية بصفاقس

المكتب الجهوي بسيدي بوزيد

كراس الشروط الخاصة بالبيع عن طريق عروض أثمان بالظروف المغلقة لسيّارات مختلفة غير قابلة للجولان ومعدّة للقصّ

2026/06

ملاحظة:

- يحتوي هذا الكراس على أربع صفحات مرقمة من 1 إلى 4 ويوزع مجانا.

الفصل الأول : يضبط كراس الشروط هذا القواعد والإجراءات الواجب إتباعها للمشاركة في عملية البيع عبر الظروف المغلقة لسيّارات مختلفة غير قابلة للجولان و معدّة للقصّ ومؤمّنة بالمستودع الديواني وذلك لأوفر عارض (المبتّت له).

الفصل 2 : يقصد بالقصّ في كرّاس الشروط هذا :

- قصّ هياكل السيّارات المختلفة إلى ثلاثة أجزاء على نفقة المبتّت له.

الفصل 3: الأشخاص المرخّص لهم في المشاركة في عمليّة البيع

تتمّ عمليّة البيع في إطار كرّاس الشروط هذا لفائدة تجار قطع الغيار المستعملة للسيّارات وذلك بواسطة الظروف المغلقة.

الفصل 4 : الاستثناء من المشاركة

يستثنى من المشاركة في عملية البيع المؤسسات التي تنشط في توريد المحركات و قطع الغيار المستعملة طبقا لكراس الشروط في إطار مقرر وزير التجارة و الصناعات التقليدية الصادر في 2012/11/23 باعتبار أن المقرر المذكور لا يسمح لها بتوريد و بيع قطع غيار تزيد عن المحرك و علبة تغيير السرعة و المشغل و مولد التيار الكهربائي.

الفصل 5: **معاينة السيّارات المختلفة غير قابلة للجولان و معدّة للقصّ**.

- تتم معاينة السيّارات المختلفة غير قابلة للجولان و معدّة للقصّ و المعروض للبيع خلال أيام و ساعات العمل المبينة بإعلان البيع.
- يعتبر المشاركون بمجرد تقديم عروضهم قد أطلعوا على حالة ال سيّارات المختلفة للبيع و تحصلوا تحت مسؤوليتهم الكاملة على الإرشادات التي يعتبرونها ضرورية لانجاز التزاماتهم كاملة.

الفصل6: تقديم العروض و الوثائق المكونة لملف العرض.

يتكون ملف العرض من الوثائق التالية:

- بطاقة سعر تحمل الأثمان المقترحة لقسط السيّارات المختلفة الغير قابلة للجولان المرغوب المشاركة فيه.
- كراس الشروط هذا معرف بإمضائه و مؤشر على جميع صفحاته و يحمل ختم العارض.
- نسخة من السجل التجاري أو نسخة من بطاقة التعريف الجبائية سارية المفعول تثبت تعاطي المعني بالأمر لتجارة قطع الغيار المستعملة للسيارات و الدراجات النارية.
- شهادة في وضعية الشركة مع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي سارية المفعول.
- نسخة من الضمان المالي يتم ضبطه بإعلان البيع و يتم إرجاعه في صورة عدم التبتيت للعارض و ذلك بعد رفع السيّارات المختلفة و إجراء عمليّة القص على نفقة المبتّت له.

الفصل 7:فرز العروض.

- يتم فتح و فرز العروض من طرف اللجنة الجهوية لفتح و فرز العروض.
- يتم ترتيب العروض المقدمة تفاضليا و يتم التبتيت لفائدة المشارك الذي قدم أعلى سعر.
- يمكن للادارة سحب السيّارات المختلفة غير قابلة للجولان و معدّة للقصّ من عملية البيع دون الزامها بتبرير ذلك.

الفصل 8:التصريح بنتائج طلب العروض:

بعد فرز العروض يتولى قابض الديوانة بالمكتب المعني بعملية البيع إعلام صاحب أفضل عرض عبر عنوانه أو رقم هاتفه الذين يتم تدوينهم وجوبا ببطاقة عرض السعر

الفصل 09: إلتزامات المبتّت له

يلتزم المبتّت له بمقتضى كرّاس الشروط هذا بـــ :

- دفع المبلغ المستوجب قبل بدء في عمليّة القصّ طبقا للعرض الذي قدّمه وذلك لدى قابض الديوانة المعني ويكون الدفع نقدا أو بواسطة صكّ بنكي مشهود بتوفّر الرصيد مع إضافة 10 % بعنوان مصاريف بيع.
- إنجاز عمليّة القصّ طبقا للفصل 02 من كرّاس الشروط هذا وذلك تحت مراقبة مصالح الديوانة وبالمحلاّت والفضاءات التي يحدّدها القابض .
- توفير كلّ الوسائل اللازمة من معدّات وتجهيزات وعملة وفنيين لإنجاز عمليّة القصّ على نفقته.
- إتمام عمليّة القصّ خلال الأجل الذي يحدّده القابض المعني بعمليّة البيع.
- رفع هيكل ال سيّارات المختلفة بعد القصّ مباشرة على الحالة التي عليها بكامل أجزاءها ومكوّناتها بما في ذلك قطع الغيار ولا تتحمّل إدارة الديوانة أيّة مسؤوليّة عن أيّ نقص أو أضرار للقطع التي لم يتمّ رفعها من قبله.
- تحمل مسؤوليّة جميع الأخطاء أو التجاوزات التي يمكن أن يقوم بها العملة الراجعون له بالنظر وتعويض الأضرار الناجمة عن هذه التجاوزات.

الفصل10 :

في صورة نكول المبتّت له أو عدم إيفائه بإلتزاماته في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيّام من تاريخ إعلامه بالتبتيت ، يتولّى قابض الديوانة المعني بعمليّة البيع دعوة صاحب ثاني أفضل عرض إلى الحلول محلّ الناكل وذلك بعد استشارة اللجنة الجهوية لفتح وفرز العروض.

- ينجر عن النكول عدم إرجاع مبلغ الضمان المالي.
- بصفة عامّة وفي صورة النكول يعاد ترتيب المشاركين تفاضليّا.

الفصل 11 :

في حالة تساوي أفضل العروض تتمّ دعوة أصحاب هذه العروض إلى مكتب القابض المعني بعمليّة البيع لتقديم عروض جديدة وإذا تواصل التساوي تتمّ المزايدة شفاهيّا بينهم ويسند العرض لصاحب أوفر سعر.

الفصل 12 :

تختصّ المحكمة الابتدائية بسيدي بوزيد بفضّ النزاعات التي يمكن أن تنشأ عن تطبيق أو تأويل كرّاس الشروط هذا .

الفصل13:

ترسل نسخة طبق الأصل من هذا الكراس ضمن الوثائق المطلوبة بإعلان البيع بعد تعميره وإمضاءه (معرف بالإمضاء) وفق ما يلي:

إني الممضي أسفله :.....
بصفتي:.....لشركة.....
.....ذات المقر الاجتماعي الكائن بـ.....
..... والمسجلة بالسجل التجاري بـ.....
بتاريخ.....تحت عدد..... وبالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت رقم.....

بعد اطلاعي على مقتضيات كراس الشروط هذا والمتعلق بالبيع عن طريق عروض أثمان بالظروف المغلقة للسيّارات المختلفة غير قابلة للجولان و معدّة للقصّ عدد 06 لسنة 2026 لقباضة الديوانة بسيدي بوزيد.

اوفق على شروط المشاركة و ألتزم باحترام جميع البيانات المتضمنة بهذا الكراس.

المشارك

(الاسم واللقب و الصفة)

أطلعت عليه و وافقت

الإمضاء معرف به